

Distr.
GENERAL

A/51/747/Add.2
12 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١١٩ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثالث)

المقرر: السيد ايهور ف. هوميني (أوكرانيا)

أولا - مقدمة

١ - ترد التوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة الى الجمعية العامة في إطار البند ١١٩ من جدول الأعمال في الوثيقتين A/51/747 و A/51/747/Add.1.

٢ - واستأنفت اللجنة الخامسة نظرها في البند في جلستها ٧٢ و ٧٤ المعقودتين في ٨ و ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وترد البيانات المدلى بها والتعليقات المبداءة في أثناء نظر اللجنة في البند، في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/51/SR.72 و 74).

٣ - وللنظر في البند، كان معروضا على اللجنة تقرير لجنة الاشتراكات^(١).

ثانيا - النظر في مشروع المقرر A/C.5/51/L.85

٤ - في الجلسة ٧٤، المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر، عرض نائب رئيس اللجنة مشروع المقرر المعنون "جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة" (A/C.5/51/L.85) الذي قدم على أساس مشاورات غير رسمية.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١١، (A/51/11).

../.

120997 120997 97-23986

٥ - وفي الجلسة ذاتها اعتمدت اللجنة، دون تصويت، مشروع المقرر A/C.5/51/L.85 (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع المقرر التالي:

جدول الأندية المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة.

إن الجمعية العامة تقرر:

(أ) أن ترجئ إلى دورتها الثانية والخمسين النظر في ملاحظات لجنة الاشتراكات فيما يتعلق بالجوانب الإجرائية للنظر في طلبات الإعفاء المقدمة بمقتضى المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة على النحو الوارد في تقرير اللجنة^(٧)؛

(ب) أن عدم تمكن ليبيريا وطاجيكستان وجزر القمر من سداد المبلغ اللازم لتفادي تطبيق المادة ١٩ من الميثاق يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادتها، وأنه بناء على ذلك يسمح لها بالتصويت خلال الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة وأن أي تمديد آخر سيكون رهنا باستعراض تجريه لجنة الاشتراكات.

— — — — —

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١١، (A/51/11).